

المختصر

في بيان أشهر شبهات المخالفين
في باب توحيد الألوهية ونقضها

كُتِبَ: أ.د. عارف بن مزيد بن حامد السحيمي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق المكلفين ليعبدوه، ووضَّح لهم الأدلة والبراهين ليعرفوه،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله،
صلى الله وسلَّم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

فهذا بيانٌ ونقضٌ مختصرٌ لأشهر الشبهات التي تعلق بها المبتدعة والمشركون لتقرير
مخالفتهم في باب توحيد الألوهية، وهي متعددة، أشهرها ما يلي^(١):

**الشبهة الأولى: ادَّعى المتكلمون من المعتزلة والأشاعرة ومن وافقهم أن أول واجب
على المكلف هو المعرفة والإقرار بوجود الله، أو النظر المفضي إلى تلك المعرفة أو
القصد إلى النظر وهو أول جزء منه، أو الشك في الله تعالى؛ لأنه متقدم على
النظر، وهو الدافع إليه^(٢).**

وخلاصة ما عندهم من شبه في هذا الباب: دعواهم أن معرفة الله تعالى هي أصل
المعارف الدينية، وعليها يتفرع وجوب كل واجب، واحتجوا على ذلك برواية وردت
في حديث بعث معاذ رضي الله عنه إلى اليمن وهي قوله صلى الله عليه وسلم: " فإذا عرفوا الله " ^(٣)، وعليه فمعرفة
الله واجبة فلا تتم إلا بما ذكره، واحتجوا بالنصوص الآمرة بالتفكير والنظر والتدبر،
وبالنصوص الدالة على ذم التقليد، وبمحاكاة إبراهيم عليه السلام لقومه حين نظر إلى
الكواكب والقمر والشمس واستدل على نفي ربوبيتها بالأفول.

والنصوص التي احتجوا بها لا يستقيم وجه استدلالهم بها.
فرواية: " فإذا عرفوا الله "، بينها رواية البخاري الأخرى: " فادعهم إلى شهادة أن لا

(١) انظر شبهات المخالفين المتعلقة بتوحيد الألوهية في: «كشف الشبهات»، للإمام محمد بن عبد الوهاب،
و: «شبهات المبتدعة في توحيد العبادة عرض ونقد» لعبدالله الهذيل، و: «منهج شيخ الإسلام ابن تيمية في تقرير عقيدة
التوحيد» للبريكان، (٢/٥٩٩-٦١٠).

(٢) انظر أقوال المتكلمين في مسألة أول واجب على المكلف في: «شبهات المبتدعة في توحيد العبادة عرض ونقد»
لعبدالله الهذيل، (١/٨١)، و: «الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به»، للباقلاني، ص: (٢٢)، و: «الشامل في
أصول الدين» للجويني، ص: (١٢٠-١٢١)، و: «أصول الدين» للبعثاني، ص: (٢١٠-٢١١)، «أبكار الأفكار»
للآمدي، (١/١٧٠-١٧٢)، و: «المواقف» للإيجي، ص: (٢٨)، و: «تحفة المرشد على جوهرة التوحيد» للباجوري،
ص: (١٦-١٧).

(٣) صحيح البخاري» برقم: (١٤٥٨)، و«صحيح مسلم» برقم: (١٩).

إله إلا الله" (١).

والنصوص الآمرة بالتفكر والنظر والتدبر ليست في محل النزاع، بل هي مطلوبة شرعاً فلا وجه للاحتجاج بها على عدم قبول إسلام أحد إلا بالنظر. فمعرفة الله فطرية كما قال الله تعالى: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِ اللَّهِ شَكٌّ﴾ [إبراهيم: ١٠]. والنصوص الدالة على ذم التقليد، لا حجة لهم فيها. فالسلف القائلون بأن عبادة الله تعالى وحده أول واجب على المكلف متبعون للنصوص الواردة في ذلك لا مقلدون.

ومحاجة إبراهيم عليه السلام لقومه حين نظر إلى الكواكب والقمر والشمس، ليست في تقرير وجود الله تعالى، فقومه لم ينازعه في ذلك، فالمقام مقام مناظرة، من إبراهيم لقومه، وبيان بطلان إلهية هذه الأجرام العلوية وغيرها، وأما من قال: إنه مقام نظر في حال طفوليته، فليس عليه دليل (٢).

وقد ذكر الإمام أبو المظفر السمعاني رحمه الله جواباً مجملاً في إبطال مقالاتهم فقال: " ولو أنك تدبرت جميع أقوالهم وكتبهم لم تجد هذا في شيء منها منقولاً من النبي ﷺ، ولا من أصحابه وكذلك من التابعين بعدهم، وكيف يجوز أن يخفى عليهم أول الفرائض وهم صدر هذه الأمة والسفراء بيننا وبين رسول الله؟! ".

هذا وقد تواترت الأخبار أن النبي ﷺ كان يدعو الكفار إلى الإسلام والشهادتين، ولم يرو أنه دعاهم إلى النظر والاستدلال، وإنما يكون حكم الكافر في الشرع أن يدعى إلى الإسلام فإن أبي وسأل النظرة والإمهال أن لا يجاب إلى ذلك.

ولا يجوز على طريقهم الإقدام على هذا الكافر بالقتل والسبي إلا بعد أن يذكر له هذا ويمهل؛ لأن النظر والاستدلال لا يكون إلا بمهلة وخصوصاً إذا طلب الكافر ذلك، وربما لا يتفق النظر والاستدلال في مدة يسيرة فيحتاج إلى إمهال الكفار مدة طويلة تأتي على سنين، ليتمكنوا من النظر على التمام والكمال وهو خلاف إجماع المسلمين (٣).

(١) رواه البخاري برقم: (٢٥٠٩)، ومسلم برقم: (٢٥٣٣).

(٢) انظر: «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» ص: (٢٦٢).

(٣) «الانتصار لأصحاب الحديث»، ص: (٦١-٦٣).

الشبهة الثانية: تفسير توحيد الألوهية بالربوبية، وعليه فالشرك عند هؤلاء متعلق بالربوبية، فلا يكفر عند هؤلاء إلا إذا اعتقد المرء الخلق والإيجاد لغير الله تعالى.

ومما احتجوا به على تفسير توحيد الألوهية بالربوبية:

الاستدلال بقوله تعالى: ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ ﴿ [الشعراء: ٢٣ - ٢٤] ، قالوا: سؤال فرعون ﴿ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾؟ هو سؤال عن ماهية الرب؟ فأجابه موسى بأنَّ حقيقة الإلهية: القدرة على الاختراع. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " وقد ظنَّ بعض الناس أنَّ سؤال فرعون وما رب العالمين؟ هو سؤال عن ماهية الرب كالذي يسأل عن حدود الأشياء فيقول ما الإنسان ما الملك ما الجني؟ ونحو ذلك قالوا: ولما لم يكن للمسئول عنه ماهية عدل موسى عن الجواب إلى بيان ما يُعرف به، وهو قوله: ﴿ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾، وهذا قول قاله بعض المتأخرين وهو باطل فإن فرعون إنما استفهم استفهام إنكار وجحد لم يسأل عن ماهية رب أقر بثبوته بل كان منكرًا له جاحدا ولهذا قال في تمام الكلام: ﴿ لَئِن أُتِّخِذَتْ إِلَهًا غَيْرِي لِأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴾ [الشعراء: ٢٩]، وقال: ﴿ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذِبًا ﴾ [غافر: ٣٧]، فاستفهامه كان إنكارًا وجحدًا يقول ليس للعالمين رب يرسلك فمن هو هذا إنكارا له" (١).

وقال أيضًا: " والإله هو بمعنى المألوه المعبود الذي يستحق العبادة، ليس هو الإله بمعنى القادر على الخلق، فإذا فسر المفسر الإله بمعنى القادر على الاختراع، واعتقد أن هذا أخص وصف الإله، وجعل إثبات هذا التوحيد هو الغاية في التوحيد، كما يفعل ذلك من يفعله من المتكلمة الصفاتية، وهو الذي ينقلونه عن أبي الحسن وأتباعه، لم يعرفوا حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله، فإنَّ مشركي العرب كانوا مقرين بأنَّ الله وحده خالق كل شيء، وكانوا مع هذا مشركين" (٢).

(١) «بيان تلبس الجهمية» لابن تيمية: (١/٥٢٤).

(٢) «درء تعارض العقل والنقل»: (١/١٢٦).

الشبهة الثالثة: ادّعى بعضُ أهل البدع نفي وقوع الشرك في هذه الأمة، واحتجوا بالنصوص الدالة على فضل هذه الأمة، وأنَّ أمرها باقٍ إلى قيام الساعة، وبالنصوص الدالة على حفظ عموم الأمة من الشرك، أو عدم الخوف على الأمة منه، وبالنصوص الدالة على فضل من قال لا إله إلا الله ونجاته بها، أو التي تحذر من تكفيره أو رميه بالشرك.

وأجيب: بأنَّ هذه النصوص التي احتجوا بها ليست في محل النزاع، فمحل النزاع: هل يقع الشرك في الأمة، وليس في مسألة وقوع الأمة كلّها في الشرك. فأهل الحق يقولون: قد وردت نصوص كثيرة دالة على وقوع طوائف من الأمة في الضلال الموصل إلى حدِّ الكفر، والشرك المخرج من ملة الإسلام، منها: حديث أبي سعيد رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لتبتعن سنن من قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه»، قلنا يا رسول الله: اليهود، والنصارى قال: «فمن» رواه البخاري ومسلم^(١).

وحديث ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين، وحتى يعبدوا الأوثان، وإنه سيكون في أمتي ثلاثون كذابون كلهم يزعم أنه نبي وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي» رواه الترمذي^(٢). وهذه النصوص وما شاكلها لا تعارض حديث جابر رضي الله عنه، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إنَّ الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم» رواه مسلم^(٣).

فالمراد: أن الشيطان هو الذي أيس بنفسه وقد أخطأ يأسه حيث خالفه الواقع، أو: أن المقصود أيس من الردة الكاملة من جميع المسلمين، أو أنه لا يطمع أن يعبد المؤمنون في جزيرة العرب فمن كان بهذه الصفة فلا يطمع فيه، أو أن المقصود بالمصلين هم الصحابة رضي الله عنهم^(٤).

(١) «صحيح البخاري» برقم: (٣٤٥٦)، و«صحيح مسلم» برقم: (٢٦٦٩).

(٢) «جامع الترمذي»: برقم: (٢٢١٩)، وصححه الألباني في: (السلسلة الصحيحة)، برقم: (١٦٨٣).

(٣) «صحيح مسلم» برقم: (٢٨١٢).

(٤) انظر: «أحاديث العقيدة التي يومها تظاهرها التعارض في الصحيحين دراسة وترجيح» للديخي، ص: (٢٦٢).

الشبهة الرابعة: تَعَلَّقَ المخالفون بعبادة أصحاب القبور، بشبهة خلاصتها:

أنَّ الأمة أجمعت على استحسان الدعاء عند القبور، وأنهم قد أدركوا في أزمانهم من ذوي الفضل علمًا وعملاً من كان يتحرى الدعاء عند القبور أو العكوف عليها، وفيهم من كان بارعًا في العلم، فكيف يخالف هؤلاء؟^(١).

والجواب: أن هذه الدعوى لم تُنقل عن أحد من أصحاب القرون المفضلة، الذين أثنى عليهم الرسول ﷺ بقوله: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(٢)، مع شدة المقتضي فيهم لذلك لو كان فيه فضيلة، فعدم أمرهم وفعلهم لذلك مع قوة المقتضي لو كان فيه فضل يوجب القطع بأن لا فضل فيه.

وأما من بعد هؤلاء، فأكثر ما يفرض: أنَّ الأمة اختلفت، فصار كثير من العلماء أو الصديقين إلى فعل ذلك، وصار بعضهم إلى النهي عن ذلك.

فإنه لا يمكن أن يقال: قد أجمعت الأمة على استحسان ذلك لوجهين:

أحدهما: أنَّ كثيرًا من الأمة كره ذلك وأنكره، قديمًا وحديثًا.

الثاني: أنه من الممتنع أن تتفق الأمة على استحسان فعل لو كان حسنًا لفعله المتقدمون، ولم يفعلوه، فإن هذا من باب تناقض الإجماعات، وهي لا تتناقض، وإذا اختلف فيه المتأخرون فالفاصل بينهم: هو الكتاب والسنة، وإجماع المتقدمين نصًا واستنباطًا، فكيف - والحمد لله - لا ينقل هذا عن إمام معروف، ولا عالم متبع؟

بل المنقول في ذلك: إما أن يكون كذبًا على صاحبه، وإما أن يكون المنقول من هذه الحكايات عن مجهول لا يعرف، وقد يكون صاحبه قاله أو فعله، باجتهاد يخطئ ويصيب، أو قاله بقيود وشروط كثيرة على وجه لا محذور فيه، فحُرِّفَ النقل عنه، وسائر هذه الحجج دائرة بين نقل لا يجوز إثبات الشرع به، أو قياس لا يجوز استحباب العبادات بمثله^(٣).

(١) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/٢٠٤).

(٢) برقم: (١٤٩٦).

(٣) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/٢٠٤ - ٢٠٧).

الشبهة الخامسة: تَعَلَّقَ المخالفون بالقرب والوسائط، والوسائل الشركية.

وزعموا: أنَّ عظمة الرب وجلاله تقتضي ألا يُتقرب إليه إلا بواسطة وحجاب، فالتقرب إليه ابتداءً من غير شفعاء ووسائط، غضٌّ من جنابه الرفيع.

والجواب: أنَّ دعواهم هذه باطلة من وجوه:

منها: أنَّ الذي لا يتقرب إليه إلا بوسائط وحجاب:

إما أن يكون قادرًا على سماع كلام جنده وقضاء حوائجهم بدون الوسائط والحجاب، وإما ألا يكون قادرًا.

فإن لم يكن قادرًا كان هذا نقصًا، والله تعالى موصوف بالكمال، فوجب أن يكون متصفًا بأنه يسمع كلام عباده بلا وسائط، ويجب دعاءهم، ويحسن إليهم بدون حاجة إلى حجاب.

وإن كان الملك قادرًا على فعل أموره بدون الحجاب، وترك الحجاب إحسانًا ورحمة كان ذلك صفة كمال.

وأيضًا: فقول القائل: إن هذا غضٌّ منه، إنما يكون فيمن يمكن الخلق أن يضره ويفتقر في نفعه إليهم، فأما مع كمال قدرته واستغنائه عنهم، وأمنه أن يؤذوه، فليس تقربهم إليه غضبًا منه، بل إذا كان اثنان:

أحدهما: يقرب إليه الضعفاء إحسانًا إليهم ولا يخاف منهم.

والآخر: لا يفعل ذلك إما خوفًا وإما كبرًا وإما غير ذلك، كان الأول أكمل من الثاني.

وأيضًا: فإن هذا لا يقال إذا كان ذلك بأمر المطاع، بل إذا أذن للناس في التقرب منه، ودخول داره، لم يكن ذلك سوء أدب عليه ولا غضبًا منه، فهذا إنكار على من تعبد به غير ما شرع.

ولهذا قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿﴾ [الأحزاب: ٤٥-٤٦]، وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَكُؤُا شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ ﴿﴾ [الشورى: ٢١] (١).

(١) انظر هذه الشبهة وجوابها في: «الرسالة الأكملية في ما يجب لله من صفات الكمال» لابن تيمية، ص: (٦٦).

الشبهة السادسة: احتجاجهم بحال المشركين، وأن ما هم فيه من الغنى والنعمة والسعة في العيش، وبعض خوارق العادات هو دليل محبة الله تعالى لهم.

والجواب: أن ما يظهر على يد المشركين من استجابة دعاء وسعة رزق، وظهور بعض خوارق العادات ليس من موجبات محبة الله تعالى، بل موجبها هو طاعة الله تعالى، وطاعة رسوله ﷺ، كما قال سبحانه: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١]، وهذه النعم التي أفاض الله بها عليهم هي حسنات معجلة في الدنيا، وليس لهم في الآخرة من نصيب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " فليس كلُّ من متَّعه الله برزق ونصر، إما إجابة لدعائه، وإما بدون ذلك، يكون ممن يحببه الله ويواليه، بل هو سبحانه يرزق المؤمن والكافر، والبر والفاجر، وقد يجيب دعاءهم ويعطيهم سؤالهم في الدنيا، وما لهم في الآخرة من خلاق" (١).

وقال أيضاً: " الكرامة في الحقيقة: ما نفعت في الآخرة، أو نفعت في الدنيا ولم تضر في الآخرة، وإنما هذا بمنزلة ما ينعم به الكفار والفساق، من الرياضات والأموال في الدنيا، فإنها إنما تصير نعمة حقيقية، إذا لم تضرَّ صاحبها في الآخرة، ولهذا اختلف أصحابنا وغيرهم من العلماء: هل ما يُنعم به الكافر، نعمة أو ليس بنعمة؟ وإن كان الخلاف لفضيلاً، قال الله تعالى: ﴿ أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِءَ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ ۙ سَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥٥ - ٥٦]، وقال تعالى: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِءَ فَتَحْنَا عَلَيْهِمَ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٤] (٢).

وقال أيضاً: " فإنه قد علم أن الكفار والمنافقين من المشركين وأهل الكتاب، لهم مكاشفات وتصرفات شيطانية، كالكهان والسحرة وعباد المشركين، وأهل الكتاب، فلا يجوز لأحد أن يستدل بمجرد ذلك على كون الشخص ولياً لله، وإن لم يعلم منه ما يناقض ولاية الله، فكيف إذا علم منه ما يناقض ولاية الله" (٣).

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/٣١٥).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/٢٢٠-٢٢١).

(٣) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»، ص: (٥١).